



ميزان المؤمن في دوافعه وعواطفه هو الشرع، فإذا جاءت الشريعة بحكم نحى الصادقون عاطفهم وأهواهم ورغبتهم وقدموا أمر الله ووقفوا عنده، واستدبروا ما سوى ذلك وراء ظهورهم، وتمثلوا بين أعينهم: (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم).

وما أجمل قول سفيان بن عيينة رحمه الله: (إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هو الميزان الأكبر، فعليه تعرض الأشياء، على خلقه وسيرته وهديه، فما وافقها فهو الحق، وما خالفها فهو الباطل)[1].

وقد أحبيب في هذا البحث المختصر أن أبين مسألة تكثر الحاجة إليها في هذا الزمن؛ لكثرة مخالطة الكفار ومعاشرتهم، وهي الحالات التي يجوز فيها الدعاء للكافر، والحالات التي يمنع فيها من الدعاء له، وقد قسمت البحث إلى أربعة أقسام تمثل أربع حالات هي:

الحالة الأولى: الدعاء لهم بالغفرة والرحمة:

لا يتطرق شك لمن نظر في نصوص الشرع حرمة الاستغفار للكافر والترحم عليه، وقد نقل النووي الإجماع على ذلك[2]، بل عد القرافي المالكي وابن علان الشافعي أن من الكفر الاستغفار للكافر إذا تيقن موته على شركه؛ "أن القواطع السمعية دلت على تعذيب كل واحد من مات كافرا بالله تعالى"، قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ}[3].
وإذا شك في إسلامه فلا يستغفر له كذلك؛ لأن الأصل فيه الكفر وعدم الإسلام[4].

ومن أدلة تحريم الاستغفار قوله تعالى: (مَا كَانَ النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحَّمِ)، وقوله تعالى: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبُغْضَاءُ أَبْدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ)، قال ابن كثير: أي: لكم في إبراهيم وقومه أسوة حسنة تتأسون بها، إلا في استغفار إبراهيم لأبيه، فإنه إنما كان عن موعدة وعدها إياه، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه. وذلك أن بعض المؤمنين كانوا يدعون لآباءهم الذين ماتوا على الشرك ويستغفرون لهم، ويقولون: إن إبراهيم كان يستغفر لأبيه، فأنزل الله، عز وجل: {مَا كَانَ النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ}

يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه إن إبراهيم لأواه حليم}[5].
وفي صحيح مسلم: (استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي)، قال النووي: وفيه النهي عن الاستغفار للكفار.[6]

وكذلك ما ورد عن أبي بردة، عن أبيه قال: كانت اليهود يتعاطسون عند النبي -صلى الله عليه وسلم- رجاءً أن يقول لهم: يرحمكم الله، فكان يقول لهم: "يهديكم الله ويصلح بالكم"[7]، رواه البيهقي بلفظ: اجتمع المسلمون واليهود عند رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فشمته الفريقيان جمِيعاً، فقال للمسلمين: "يغفر الله لكم، ويرحمنا الله وإياكم" وقال لليهود: "يهديكم الله، ويصلح بالكم"[8].

قال السندي: والحديث يدل على أن الكافر لا يدعى له بالرحمة، بل يدعى له بالهداية، وصلاح البال[9].

الحالة الثانية: الدعاء لهم بالهداية:

الأصل جواز الدعاء لعموم الكفار بالهداية، أما إذا كان الكافر مساملاً غير محارب، ولم يصدر منه أذى للمسلمين فإنه أولى وأحرى بالدعاء له بهدايته؛ لأن في ذلك إنفاذًا له من النار، ودخولًا في طاعة الله جل وعلا، وهذا غاية ما يقصده المسلم ويرجوه، وما بعث النبي -صلى الله عليه وسلم- إلا رحمة للعالمين كما أخبر المرسل سبحانه بذلك، ومما يدل على ذلك: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لما دخل على الصبي اليهودي الذي كان يخدمه وهو يجود بنفسه على مشارف الموت جعل يلقنه الشهادة، فلما نطق بها خرج عليه الصلاة والسلام مستبشرًا يقول: (الحمد لله الذي أنقذه من النار)[10].

ومما ورد في السنة من الدعاء للكافر بالهداية:

1 _ حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «اللهم اهد دوساً وآتْ بِهِمْ»[11]. ومن فقه البخاري كما يقول ابن حجر أن بوب عليه بـ"باب الدعاء للمشركين".

2 _ حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «اللهم اهد أمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ»[12]. وكانت إذ ذاك مشركة، بل كانت تؤذى أبا هريرة إذا دعاها للإسلام، وسببت النبي -صلى الله عليه وسلم- عنده قبل أن تسلم.

3 _ حديث جابر رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله، أحرقتنا نبال ثقيف، فادع الله عليهم. قال: "اللهم اهد ثقيفاً"[13]. وكانوا إذ ذاك محاربين.

4 _ عن ابن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "الله أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك، بأبي جهل أو بعمرو بن الخطاب، فكان أحبهما إلى الله عمر بن الخطاب"[14]. وكانا من أشد الناس أذية لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ففيه والحديثين قبله جواز الدعاء حتى للمحارب.

5 _ عن أبي بردة، عن أبيه قال: كانت اليهود يتعاطسون عند النبي -صلى الله عليه وسلم- رجاءً أن يقول لهم: يرحمكم الله، فكان يقول لهم: "يهديكم الله ويصلح بالكم"[15].

قال العيني: لا شك أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رحمة للعالمين، ومع هذا كان يحب دخول الناس في الإسلام، فكان لا يجعل بالدعاء عليهم ما دام يطمع في إجابتهم إلى الإسلام، بل كان يدعوا لمن يرجو منه الإنابة[16].

الحالة الثالثة: الدعاء عليهم:

الدعاء على الكفار غالب ما ورد عند أديتهم للمسلمين ومحاربتهم لهم، والسخرية بدينهم وشعائرهم، فيدعى عليهم بالهلاك وأن يكفي المسلمين شرهم، قال النووي: وقد أخبر الله سبحانه وتعالى في مواضع كثيرة معلومة من القرآن عن الأنبياء صلواتُ الله وسلامُه عليهم بدعائهم على الكفار[17].

وقد بوب البخاري -رحمه الله- بباب: (الدعاء على المشركين) وأورد فيه حديث ابن مسعود رضي الله عنه: قال النبي -

صلى الله عليه وسلم۔ «اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف» وحديث: «اللهم عليك بأبي جهل»، ودعاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الأحزاب، وفيه: «اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اهزم الأحزاب، اهزمهم وزلزلهم».

ودعاءه يوم الخندق: «مَلِأَ اللَّهُ قَبْوَرَهُمْ وَبَيْوَتَهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ». وكذلك دعاؤه على قريش: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرْيَشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرْيَشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرْيَشٍ»، ثُمَّ سَمِّيَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرُو بْنِ هَشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعِيْطٍ وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ»[18].

ومما ورد أيضاً: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: لما قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهم فجئت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخبرته فقال: «اللهم حب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حمامها فاجعلها بالجحفة»[19].

وكان سكانها في ذلك الوقت يهود. كما قال الخطابي والعيسي، "ففي الحديث جواز الدعاء على الكفار بالأمراض والهلاك"[20]، وفيه الدعاء على غير المحارب أيضاً، وأنه لا يأس به، فاليهود أول الهجرة غير محاربين.

الجمع بين الدعاء بالهدایة والدعاء بالهلاک:

للجمع بين ما ورد في الأحاديث من الدعاء للكافر والدعاء عليه، قال ابن حجر: كان [صلى الله عليه وسلم] تارة يدعو عليهم وتارة يدعوه لهم، فالحالة الأولى: حيث تشتد شوكتهم ويكثر أذاهم كما تقدم في الأحاديث التي قبل هذا بباب، والحالة الثانية: حيث تؤمن غالتهم ويرجى تألفهم كما في قصة دوس[21].

وممن قال بهذا الجمع وارتضاه: المهلب وابن بطال والعيسي، ومن المتأخرین: الشیخین ابن باز وابن عثیمین[22]، رحم الله الجميع وغفر لهم.

لكن لا يجوز الدعاء بأن يميته الله كافراً، أو بأن يحرمه الهدایة[23]؛ لأن مخالف لمقصود الشارع من طلب إسلامهم ودعوتهم؛ ولأن فيه طلب البقاء على الكفر والموت عليه، ولا يجوز الرضا بما لا يرضي الله سبحانه، ويفارق الدعاء عليهم بالهلاك بأنه دعاء بالاستراحة من شرهم وأذاهم.

الحالة الرابعة: الدعاء لهم بالأمور الدنيوية:

اختلف أهل العلم في الدعاء للكافر بأن يوسع الله عليه في الرزق، أو بأن يرزقه العافية والصحة (وهذا في المسالم غير المحارب الذي لم تصدر منه أذية للمسلمين)، فذهب بعضهم إلى جواز ذلك على أن يكون بقصد "تأليفه وترغيبه في الإسلام" وبقصد "كثرة الجزية للمسلمين" ومن أدلةهم:

1 _ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما رأى قريشا قد استعصوا عليه، قال: "اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف"، قال: "فأخذتهم السنة، حتى حصلت كل شيء، حتى أكلوا الجلود والعظام"، وقال أحدهما: حتى أكلوا الجلود، والميته، وجعل يخرج من الرجل كهيئة الدخان، فأتاه أبو سفيان فقال: أي محمد، إن قومك قد هلكوا، فادع الله عز وجل أن يكشف عنهم، قال: "فدعوا"، ثم قال: "اللهم إن يعودوا فعد" [24]. وفيه دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يكشف عنهم الجدب والقط، ولكن قد يناقش هذا الاستدلال بأن دعاءه بعد وعدهم بالدخول في الإسلام ولذلك قال: "اللهم إن يعودوا فعد"، ومن وجه آخر: هو دعاء برفع العذاب لا دعاء بتتوسيع الرزق.

2 _ عن عقبة بن عامر الجوني رضي الله عنه أنه مر برجل هيأته هياهة مُسْلِمٌ فَرَدَ عَيْنَهُ وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَقَالَ لَهُ الْفُلَامُ: إِنَّهُ نَصْرَانِي. فَقَامَ عُثْبَةُ فَتَبَعَهُ حَتَّى أَגْرَكَهُ فَقَالَ: إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لَكِنْ أَطَالَ اللهُ حِيَاكَ وَأَكْثَرَ مالك وولتك.[25] وهو من أقوى ما ورد في الجواز؛ لأنه صريح في الدلالة.

3 _ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَسْفَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَسَقَاهُ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جَمَلَكَ اللَّهُ». فَمَا رَأَى الشَّيْبَ حَتَّى مَاتَ[26]. والحديث شديد الضعف لا يستدل بمثله.

4 _ حديث تشميم اليهود، وفيه: "يهدىكم الله ويصلح بالكم"[27]. وخالف في تفسير البال فقيل: القلب، يقول: فلان ما يخطر بيالي، أي: قلبي، والبال رخاء العيش. يقال: فلان رخي البال، أي: واسع العيش، والبال الحال، يقول: ما بالك؟ أي: حالك. والبال في الحديث يحمل المعاني الثلاثة، والأولى أن الحمل على المعنى الثالث أنساب لعمومه المعنيين الأولين أيضاً، كما في المفاتيح، قال القاري: [بل] الأول أولى، فإنه إذا صلح القلب صلح الحال[28]. فإذا حمل على التفسير بأنه القلب فلا دلالة فيه؛ لأن صلاح القلب يراد به الهدى والاستقامة، وأما إذا حمل على صلاح الحال والشأن فهو عام في أمور الدنيا، ولا يقال بأنه محمول على صلاح الدين لأنه دعا لهم قبل ذلك بالهدى.

5 _ عن موسى بن عبيدة، عن أبي بكر بن أنس بن مالك قال: كَانَ لَهُ مَجُوسٌ يَعْمَلُونَ لَهُ فِي أَرْضِهِ وَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: «أَطَالَ اللَّهُ أَعْمَارَكُمْ، وَأَكْثَرَ أَمْوَالَكُمْ، فَكَانُوا يَفْرَحُونَ بِذَلِكَ»[29]. وهذا الأثر مع ضعفه فهو قول تابعي.

وقال بهذا القول الشافعية وبعض الحنفية والحنابلة، ورجحه ابن تيمية[30].

وأصحاب هذا القول أجازوه إذا كان لسبب ظاهر، كقصد تأليفه وترغيبه في الإسلام[31]، وكسب قلبه لقبول الحق، وظاهر حديث ابن مسعود يدل عليه، ولذلك لا يدعى له بظاهر الغيب حال بعده وغيابه؛ لأنه قد يتبئ عن محبة في الباطن ومودة، ففيه نوع موالة، ولعدم المصلحة فيه.

وذهب بعض أهل العلم إلى عدم جواز الدعاء لهم بالصحة والبقاء؛ لأن فيه تماديهم على الكفر؛ وأن ارتفاع ثروتهم مما يستعينون به على كفرهم وضلالهم، ويستقوون به مستقبلاً على المسلمين؛ وأن غالب ما ورد في جواز ذلك ضعيف، ولم يرد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - شيئاً صحيحاً واضح الدلالة مع كثرة مخالطته للمشركين وعيشها بين ظهريائهم في مكة ثم في المدينة بجوارهم، ورجحه بعض الحنفية[32].

خلاصة البحث:

- 1- لا يجوز الاستغفار للكافر ولا الترحم عليه إجمالاً.
 - 2- لا يجوز الدعاء على شخص بأن يحرمه الله الهدى أو يميته على الكفر.
 - 3- الدعاء بالهدى للمحارب جائز، وهو مشروع في حق المساالم.
 - 4- يشرع الدعاء على الكافر المحارب أو المؤذن، وهو جائز في حق غير المحارب.
 - 5- لا يأس بالدعاء للكافر بالأمور الدنيوية لسبب ظاهر، كتأليفه وترغيبه للإسلام، أو لقرباته وإحسانه، ولا يدعى له بظاهر الغيب لعدم تحقق المقتضي لمصلحة ذلك.
- أسأل الله أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح إنه جواد كريم.

(1) الجامع لأخلاق الرأوي وآداب السامع (1 / 79).

(2) المجموع (5 / 120)، وينظر: أضواء البيان (3 / 428)، البحر الرائق (1 / 350)، حاشية البجيري على الخطيب (2 / 241).

(3) الفروق للقرافي (4 / 260)، الفتوحات الربانية (7/238).

(4) ينظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية (2 / 421).

(5) تفسير القرآن العظيم (8/87)، وينظر: أضواء البيان (3 / 428).

(6) شرح النووي على مسلم (7 / 45).

(7) أخرجه أحمد (32 / 356)، وأبو داود (5038)، والترمذى (2739) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(8) أخرجه البيهقي في "الشعب" (9352). وقال: تفرد به عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواه، عن أبيه، وهو ضعيف.

(9) مسند أحمد ط الرسالة (32 / 357).

- (10) أخرجه البخاري (2 / 94).
 (11) أخرجه البخاري (8 / 84).
 (12) أخرجه مسلم (4 / 1938).
 (13) أخرجه أحمد (23 / 50)، والترمذى (3942) وقال: حسن صحيح غريب. وفي بعض النسخ: حسن غريب. ينظر: جامع الأصول (9 / 222)، تحفة الأشراف (2 / 308)، تنبية القارئ لتفویة ما ضعفه الألبانی (1 / 162).
 (14) أخرجه أحمد (9 / 507)، والترمذى (3681)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر. وصححه الحاکم وابن حجر من حديث عائشة رضي الله عنها. فتح الباري (7 / 48).
 (15) سبق تخریجه.
 (16) عمدة الفاری (14 / 208).
 (17) الأذکار (ص305)، وینظر: أحکام القرآن لابن العربي (1 / 645).
 (18) ينظر: صحيح البخاري (8 / 84).
 (19) أخرجه البخاري (3 / 1003). ومسلم (2 / 1003).
 (20) ينظر: شرح الزرقاني على الموطأ (4 / 363)، عمدة الفاری (8 / 23).
 (21) فتح الباري (6 / 108).
 (22) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (5 / 112)، عمدة الفاری (14 / 7)، عمدة الفاری (14 / 208)، مجموع فتاوى ابن باز (26 / 131)، فتاوى إسلامية (4 / 185).
 (23) ينظر: الفروق للقرافي (4 / 296)، تهذیب الفروق (4 / 293)، درر الحكم شرح غرر الأحكام (1 / 324).
 (24) أخرجه أحمد (7 / 258)، والبخاري (4824)، ومسلم (2798). وليس عندهما قوله: "اللهم إن يعودوا فعد"
 (25) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (1 / 625). وحسن البخاري. وفي إسناده: أبو عمرو السيباني وثقة يعقوب الفسوی، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر في التقریب: (مقبول) ينظر: ميزان الاعتدال (4 / 558)، تهذیب الكمال (34 / 132)، تهذیب التهذیب (12 / 182).
 (26) أخرجه ابن السنی في عمل اليوم والليلة (1 / 253)، وفي إسناده: عبد الرحمن بن قريش بن خزيمة، اتهمه السليماني بوضع الحديث. ميزان الاعتدال (2 / 582). وكذلك سلمة بن وردان وهو منكر الحديث كما قال الإمام أحمد وأبو حاتم. ميزان الاعتدال (2 / 193)، وهو مروي من طريق أخرى صحيح عن أبي عمرو بن أخطب أنه سقى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال له: جملك الله. أخرجه أحمد (37 / 524) ط الرسالة. وأبو عمرو بن أخطب صحابي من الأنصار وليس بيهودي) ينظر: الإصابة (7 / 133)، الاستیعاب (4 / 1664).
 (27) سبق تخریجه.
 (28) مرقة المفاتیح (7 / 2988)، ورجح ابن الجوزی والقاضی عياض أنـ الحال. يـنظر: كـشف المشـکل من حـدیث الصـحیحـین (3 / 530)، مـشارق الأنـوار (1 / 104)، الصـحـاح (4 / 1642)، لـسان العـرب (11 / 74).
 (29) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (6 / 108)، وفي إسناده: موسى بن عبيدة، وهو ضعيف الحديث، ضعفه أحمد وابن معين والنـسـائـي وابن عـدـي. مـيزـان الـاعـتـدـال (4 / 213).
 (30) يـنظر: الأذکار للنووی (ص317)، تحـفـةـ المـحتـاجـ (2 / 88)، فـیـضـ الـقـدـیرـ (1 / 345)، رـوحـ الـبـیـانـ (2 / 253)، مـجـمـوعـ الـفـتاـوـیـ لـابـنـ تـیـمـیـةـ (1 / 144)، کـشـافـ الـقـنـاعـ (3 / 130). مـطـالـبـ أـولـیـ النـهـیـ (2 / 608).
 (31) إلا بعض الشافعیة فإنـهم أطلقوا الجواز ولم يـقـیدـوهـ بـقـصـدـ التـأـلـیـفـ أوـ المـصـلـحـةـ، وـخـالـفـهـ النـوـوـیـ فـیـ الأـذـکـارـ (ص317)، وقد بـوـبـ بـ (بابـ ماـ يـقـوـلـهـ الـمـسـلـمـ لـلـذـمـیـ) إـذـاـ فـعـلـ بـهـ مـفـرـوفـاـ، فـقـیدـهـ بـمـقـابـلـةـ إـلـیـهـسـانـ.
 (32) يـنظر: تـبـیـنـ الـحـقـائقـ (30 / 6)، الـبـرـ الرـائـقـ (8 / 232).

البيان

المصادر: